

القوانين

قانون عدد 39 لسنة 1988 مؤرخ في 6 ماي 1988 يتعلق باسناد المنح العائلية في القطاع العمومي (1)

باسم الشعب .

وبعد موافقة مجلس النواب .

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد .. تسند المنحة العائلية لفائدة اعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية والداوين والشركات القومية غير الخاضعين لنظام الضمان الاجتماعي المحدث بالقانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960 طبقا للشروط والأساليب المنصوص عليها بالامر المؤرخ في 22 نوفمبر 1918 والنصوص التي نقحت أو تمته وذلك في حدود الاطفال الثلاثة الأولين

يضبط مبلغ المنح بامر

لا تنطبق مقتضيات هذا القانون على الحقوق المكتسبة قبل غرة جانفي 1989 .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

تونس في 6 ماي 1988 .

زين العابدين بن علي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداوله مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 3 ماي 1988 .